

الجمهورية العربية السورية  
رئاسة مجلس الوزراء



قرار رقم / ٦٣٦ /

رئيس مجلس الوزراء

بناءً على أحكام القانون الأساسي للعاملين في الدولة رقم /٥٠/ لعام ٢٠٠٤

و على المرسوم رقم /٢٠٣/ تاريخ ٢٠١٦-٠٧-٠٣

وعلى اقتراح اللجنة المشكلة وفقاً لأحكام المادة /١٣٧/ من القانون المنوه عنه أعلاه بمحضرها رقم ٢٧١٥٢

تاريخ ٢٠١٦/١٢/٣١

يقرر ما يلي :

**مادة /١/:** يصرف من الخدمة المذكور أدناه:

الاسم	اسم الأب	الكنية	الجنس	اسم الأم	مكان و تاريخ الولادة	الوزارة	الجهة
أبراهيم محمد جمila الحوشان	محمد قاسم	جمila	ذكور	جمila الحوشان	١٩٧٩ محلة	وزارة التربية	مديرية التربية - مدير اعدادية قرية سحجة

**مادة /٢/:** يوقف صرف المستحقات التقاعدية للموما إليه في ضوء النتيجة القضائية

**مادة /٣/:** يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذها

دمشق في ٣ / ٢٠١٧ م

**رئيس مجلس الوزراء**

**المهندس عماد خميس**



نسخة إلى الهيئة المركزية للرقابة والتفتيش  
دمشق في ٧ / ٣ / ٢٠١٧

رئيس الديوان العام  
لرئاسة مجلس الوزراء